حكم الدين
في الغناء والمغنين

تأليف الدكتور

عبد الرحمن محمد عبد الله الرفاعي

مدرس الحديث الشريف بالكلية

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

اعتاد الناس فى أوقات فرحهم وسرورهم أن يتغنوا ببعض كلمات الشعر والرجز ، وكذلك ينشد العمال بعض الأناشيد بألحان رتيبة متسقة مع حركتهم فى العمل ، وهذه تعينهم على احتمال مشقة العمل ، وطول وقته ، وتعود الركبان فى الصحراء منذ القديم على الحداء [1] يتسلون به عن فراق الأحبة ، وشقة السفر ، كما قد عرف العربى أن الابل تنشط عند سماع الحداء ، وتسرع فى سيرها ، كما فطرت الأمهات على التغنى لأطفالهن الصغار فى المهاد ، لارضائهم وكفهم عن البكاء ، أو للتعبير عن سرورهن وسعادتهن بالطفل .

ولا تقتصر مظاهر الفرح ، ووسائل التعبير عنه على الفرادى من الناس ، بل قد يشترك الجمع من الناس فى ابداء هذه المظاهر ، كالغناء الجماعى ، والرقص ، والتصفيق ، مثلما يحدث فى محافل التزويج ، والختان ، وانجاب الأولاد ، وعند قدوم الأحبة ، وبعد الانتصار فى المعارك ، ونحو ذلك .

---

(١) الحداء والحدو : سوق الابل والغناء لها . يقال : حدا الابل ، وحدا بها يحدو حداء وحدوا . (لسان العرب) .

ولأن الأفراح شائعة فى كل مصر وعصر ، ولـدى كافة النـاس ، وسائر الأجناس ، سواء كانوا من أهل البـداوة أم من المستحضرين ، منذ تطور التعبير عن ذلك ـ فان الأمر لم يتـرك للارتجال ، ولم يقف عند حد التعبيـر العفوى أو التلقائى ، وانما تطور ـ منذ القدم ـ الى احتراف طائفة من الناس حرفة الغناء ، والتدفيف [٢] ، والرقص ، ونحو ذلك ، فنشأت فرق ومجموعات خاصة للقيام بهذه المهام ، وتنوعت أشكال التعبير عن ذلك ، فـكان من ذلك المغنون والمنشدون والطبالون [٣] ، والزمارون [٤] ، والراقصون ، والممثلون ٠

---

(٢) التـدفيف : الضرب بالدف ، ودف العرب على شكل الغربال خلا انه لا خروق فيه ، وطوله الى أربعة أشبار ، اما دف الملاهى ويسمى الطار فهـو مدور جلده من رق أبيض ناعم فى عرض سلاسل ، لـه صوت يطرب لحلاوة نغمتـه ٠ (قاله الامام يحيى فى نيـل الأوطار / الصـداق / الدف واللهـو فى النكاح ٦/١٨٧) ٠

(٣) الطبـل : هو الذى يضرب به وهو ذو الوجه الواحد والوجهين ، وجمعه : اطبـال وطبول والطبـال : صاحب الطبـل ، وفعـله : التطبيل ، وحرفتـه : الطبالة ، وقـد طبل يطبـل ، والطبـلة : شىء من خشب تتخـذه النساء ٠ (لسان العرب ٤/٢٦٤٠) ٠

(٤) الزمارون جمـع زمار ، وهو الذى ينفـخ فى القصب والزمارة ، وقالوا للـذى يغنى أيضا : الزامر والزمار ، وللمـرأة زامرة ولا يقـال زمارة ، تقول : زمـر يزمـر بكسر الميم وبضـمها زمرا وزميرا وزمرانـا ، والمزمار والزمارة : ما يزمـر فيـه ، وتجمع على مزامير ، ومزامير داود عليه السلام : ما كان يتغنى به من الزبور وضروب الدعاء ، واحدها مزمار ومزمـور ، وكان عليه السلام اليـه المنتهى فى حسن الصوت بالقـراءة ٠ (لسان العرب ٣/١٨٦١) ٠

وظهرت آلات الطرب المختلفة مثل : المزمار والناى والعود والبربط وآلات الصنج ، والآلات الوترية ، والآلات الكهربائية الحديثة ٠

بل أنشئت المدارس والمعاهد ، وخصصت الشهادات والدرجات ، لأهل هذا النوع من العمل ، يدرسون فيها تطور الفنون الانسانية ، وتباين مظاهر التعبير عنها بين مختلف الشعوب والأمم ، فهناك الفنون الشرقية والغربية ، والهندية ، والأفريقية ، وغير ذلك ٠

وتبعا لهذا كله فقد أقيمت المحافل العامة ، والخاصة ، وغنى النساء والرجال وانتشر هذا اللون وشاع فى المجتمعات الحديثة حتى صار جزءا من نشاط المجتمع الحديث ، بل لقد أقبل الفتيان والفتيات على الدراسة فى هذه المدارس والمعاهد التى تدرس الفن بمختلف ألوانه وأنواعه ، لما يحظى به أهل الفن من تقدير الدولة ، وسخاء العطاء والنوال الذى يحصلون عليه من فنونهم ٠

أهمية البحث :

لقد صارت المجتمعات الانسانية الى هذا النوع من النشاط ، وترتب على هذا كثير من الخلاف الدينى والفكرى، بين مؤيد لهذا اللون مستدلا بحتمية التطور ، وبأن الفنون تسمو بالأخلاق ، وتهذب طبائع الناس وترققها ، وبين معارض لهذا كله لما يكتنفه من مفاسد خلقية ، وانصراف عن الواجبات المهمات ، ووقوع فى المحرمات كاختلاط النساء بالرجال ، والترويج للشهوات ، واثارة الغرائز ٠

وبما أن الفنـون حقيقـة قائمة ، ويعـانيها نفـر من المسلمين ، ويشـترك فيهـا كثير من النـاس فى أفـراحهم ومحافلهم ، فلابد اذن من عرض هذا الموضوع الهـام على شرع الله تعالى ، فان كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ قـد اشتملا على كل ما يعـرض للانسان فى حيـاته حتى قيـام الساعة ، بل وما بعد قيام الساعة .

ولقد اجتهد سلفنا الصالح فى هذا الموضوع ، فناقشوه ووضحوه ، وأفتوا فيه الفتاوى الصحيحة المحققة التى تبين وجه الحق والصواب ، وقد تطور الفن فى عصرنا الى شكل غـريب وعجيب ، وجدت على الساحة أشـياء جـديدة كما قدمنـا ، مما استلزم اعادة النظر ، ومعـاودة عرض هذه الفنـون الحديثة على الشرع الحنيف ، وهـذا واجب دينى مفروض على أهل العلم ، ليعرف المسلمون حكم الله تعـالى فى هذه الأمور ، فيقرر المـرء المسلم بعد هذه المعـرفة هل يجوز له أن ينخرط فى هذه الفنون ، أو ينصرف عنها ، ومن هنـا كان هـذا البحث الذى آمـل أن يجيب عن كثيـر من التساؤلات التى تعتلج فى نفوس النـاس ، لاسيما أولئـك الذين يريدون أن يتمسكوا بدينهم دون أن يحرموا أنفسـهم من الاستجابة لمـا فطرت عليه النفوس من الاسترواح الى شىء من اللهو المبـاح .

عنـاصر البحث :

تتكون من نظرة الشرع الحنيف الى الانسان الذى خلقه الله تعالى وفطره على الميـل الى المسرات والفرح ، فأحل له

تعالى أن يظهر من ذلك ما لا يتعارض مع أحكام الشريعة ، وأباح الله له من مظاهر الفرح ووسائل التعبير عنه ما لايضر بحياته أو بمعاشه ، فى حدود الحق ، والآداب الاجتماعية ، والانضباط الشرعى ، بحيث يلبى دواعى النفس من الانشراح والاسترواح ، ويجدد من نشاطها واقبالها على الواجبات والمهمات ، وهذا القدر هو الذى فعل بحضرة النبى ﷺ ، وأجازه الصحابة والائمة ، سيرا مع فطرة الله التى فطر الناس عليها ، واستجابة لبعض مناسبات السرور كالأعياد ، والتزويج ، والنصر ، وانجاب الأولاد ، وبين مجموعات العمال ، والمسافرين .

ومن هذه العناصر مناقشة ما يجوز من الفنون فى الشرع ، وما لا يجوز مستدلا بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة ومذاهب العلماء .

وحكم غناء النساء بين يدى الرجال ، وحكم غناء الرجال ، ورقصهم ، وحكم الشرع فى الفنون الهابطة التى تحث على الشهوات وتثير الغرائز ، وتشغل عن الواجبات والنوافل .

ثم نختم بخاتمة نلخص فيها الموضوع ، ونذلى برأينا فيه .

شريعة الاسلام تلبى نداء الفطرة الصحيحة

كانت الحروب مستمرة بين دولة الفرس ودولة الروم ، وكانت الغلبة فى معظمها للفرس ، وعرب الجزيرة لا ينتمون الى هؤلاء ولا الى هؤلاء ، ولكنهم يتداولون أخبار هذه الحروب فى أنديتهم ، وكما اعتاد الناس أن يميلوا الى أحد الفريقين ، فقد كانت قلوب المشركين مع الفرس لأنهم أقرب عقيدة لهم ، فقد كان الفرس مجوسا وعباد أوثان ، وكانت قلوب المسلمين مع الرومان لأنهم أهل كتاب وهو الانجيل الذى نزل على عيسى عليه السلام ولأن الله تعالى عنده علم الغيب ، ويعلم سبحانه أن الغلبة سوف تكون للروم فقد شاءت ارادة الله تعالى أن يبشر المسلمين بهذه البشارة قبل أن تقع بنحو تسع سنين ، تقريرا لميل قلوبهم الفطرى نحو اخوانهم النصارى ، والتبشير بآية من آيات الله تعالى ، وعلامة من علامات الاعجاز القرآنى ، فقال تعالى « ألم ★ غلبت الروم★ فى أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون★ فى بضع سنين ★ لله الأمر من قبل ومن بعد ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ينصر من يشاء وهو العزيز الرحيم »(٥) .

وقد تحقق وعد الله تعالى فى بضع سنين كما بشر القرآن الكريم ، وفرح المؤمنون فرحة كبيرة مضاعفة ، فقد وردت اليهم بشارات نصر الروم على الفرس فى يوم بدر

---

(٥) الآيات من اول سورة الروم . تفسير ابن كثير (٣/٤٢٢) ، وسيرة ابن هشام .

الكبرى ، حين أعز الله تعالى جنده ، وأذل أولياء الشيطان ، وانكسرت شوكة الوثنيين فى كلا المعسكرين :

معسكر فارس ، ومعسكر الكفار بمكة المكرمة ٠

فنلاحظ أن الله تعالى أقر هذا القدر من السرور ، لأنها مشاعر فطرية سوية ٠

السنة المطهرة تقرر حق المسلم فى التعبير السوى عن الفرح :

من ذلك ما رواه الشيخان عن عائشة رضى الله عنها قالت : « دخل على رسول الله ﷺ ، وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعاث ، فاضطجع على الفراش وحول وجهه ، ودخل أبو بكر فانتهزنى وقال : مزمارة الشيطان عند النبى ﷺ ! فأقبل عليه رسول الله ﷺ فقال : دعهما ٠ فلما غفل غمزتهما ، فخرجتا » (٦) ٠

وقصة الحديث كما شرحه المحدثون أن المسلمين كانوا يعبرون عن المسرات فى الأعياد ببعض المظاهر كرفع الصوت

---

(٦) أخرجه البخارى فى العيدين / سنة العيدين لأهل الاسلام (٢/٥١٠ ، ٥١٦) وفى باب : اذا فاته العيد يصلى ركعتين ٠٠ ، وفى الجهاد والسير / الدرق (٦/١١١) ، وفى المناقب / قصة الحبش ٠٠ (٦/٦٣٩) ، وفى مناقب الأنصار / مقدم النبى ﷺ واصحابه المدينة (٧/٣١٠) ، واخرجه مسلم فى صلاة العيدين / اباحة اللعب يوم العيد (٢/٥٤٤) ، والنسائى فى العيدين / ضرب الدف يوم العيد (٣/١٩٥) وفى باب الرخصة فى الاستماع الى الغناء وضرب الدف يوم العيد (٣/١٩٦) ، وابن ماجه فى النكاح / الغناء والدف (١/٦١٢) ٠

بالانشاد والترنم ، واللعب بالسيوف والرماح ، والطبل على الدف والكربال (٧) .

وفى يوم من أيام التشريق (٨) دخل النبى ﷺ على عائشة رضى الله عنها ، فألفاها على حالة من المسرة والانشراح ، ومعها زينب وحمامة ، وهما جاريتان (٩) كانتا مشتهرتين بالغناء فى الأفراح بالمدينة المنورة ، وبيد كل منهما دف تضرب عليه ، وتغنيان شعرا من شعر البطولة والحماسة الذى قيل فى حرب الأوس والخزرج والتى دامت نحوا من مائة وعشرين سنة ، وكان يوم بعاث يوما من أيامها وغلبت الأوس فيه الخزرج ، قبل هجرة رسول الله ﷺ بخمس سنين (١٠) .

ونظر رسول الله ﷺ الى هذا المشهد ، فما كان منه الا أن انتحى ناحية من البيت وتسجى بثوبه ، وأدار لهن ظهره ، حتى لا يستحيين فيقطعن ما هو مباح لهن ، ثم جاء

---

(٧) الكربال : هو الدف الذى لا جلاجل فيه ، فان كان فيه جلاجل فهو المزهر الفتح . (٢/٥١٠) .

(٨) أيام التشريق هى الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ، وهى داخلة فى حكم العيد فى كثير من الأحكام ، كجواز التضحية ، وتحريم الصوم فيها ، واستحباب التكبير ، وغير ذلك . (شرح النووى لصحيح مسلم ٢/٥٤٤) .

(٩) الجارية فى النساء كالغلام فى الرجال يقعان على من دون البلوغ فيهما ، قاله السندى .

(١٠) فتح البارى (٢/٥١٠) ، و (شرح النووى لمسلم ٢/٥٤٤) .

أبو بكر زائرا ، فوجد هذا الغناء والتدفيف فأنكره وزجر عائشة والجاريتين بقوله « أمزامير الشيطان فى بيت رسول الله ﷺ » (١١) ظنا منه أن عائشة قد فعلت هذا والرسول متغسان ، فاذا به صلى الله عليه وسلم يكشف عن وجهه ويقول له « دعهما يا أبا بكر فانها أيام عيد » .

قال الحافظ :

وقد التف النبى ﷺ بثوبه اعراضا منه عن مثل هذا لكون مقامه يقتضى أن يرتفع عن الاصغاء الى ذلك ، لكن عدم انكاره على عائشة رضى الله عنها دال على تسويغ مثل ذلك على الوجه الذى أقره صلى الله عليه وسلم ، اذ لا يقر على باطل ، والتوسعة على العيال مشروعة فى أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس ، وترويح البدن من كلف العبادة ، كما قد استدل بهذا الحديث على جواز سماع صوت الجارية بالغناء ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على أبى بكر سماعه ، بل أنكر عليه انكاره سماع عائشة .

ونقل النووى عن القاضى عياض فى هذا الحديث قوله :

قد استجازت الصحابة غناء العرب ، الذى هو مجرد

---

(١١) المزمار والمزمارة والمزمور : مشتق من الزمير ، وهو الصوت الذى له صفير ويطلق على الصوت الحسن وعلى الغناء ، وسميت به الآلة المعروفة التى يزمر بها ، واضافتها الى الشيطان من جهة انها تلهى ، وهو نم على ما ظهر لأبى بكر . (الفتح ٢/٥١٠) .

الانشاد والترنم ، وأجازوا الحداء [١٢] ، وفعلوه بحضرة النبى ﷺ ، وفى هذا كله اباحة مثل هذا وما فى معناه ، وهذا مثله ليس بحرام ٠

وقال النووى : واختلف العلماء فى الغناء ، فأباحه جماعة من أهل الحجاز ، وهى رواية عن مالك ، وكرهه الشافعى ، وهو المشهور من مذهب مالك ٠ وذهب أبو حنيفة وأهل العراق الى تحريم الغناء ، وأجابوا عن حديث عائشة رضى الله عنها بأن هذا الغناء كان فى الشجاعة والحرب مما لا مفسدة فيه ، بخلاف الغناء المشتمل على ما يهيج النفوس على الشر ، ويحملها على البطالة والقبيح ، ولهذا فقد قالت عائشة « وليستا بمغنيتين » أى أن الجاريتين ليستا ممن يحذقن الغناء كالمغنيات المعروفات بذلك ، واللائى قد يغنين ما يبعث على الهوى ، ويشبب بأهل الحسن والجمال ، ويعرض بالفواحش ٠

قال القاضى عياض :

كان غناء الجاريتين مما هو من أشعار الحرب والمفاخرة بالشجاعة والظهور ، وهذا لا يهيج الجوارى على شر ، ولا انشادهما لذلك من الغناء المختلف فيه ، وانما هو رفع الصوت بالانشاد ، والعرب تسمى الانشاد غناء ، وليس

---

(١٢) نقل ابن عبد البر الاتفاق على اباحة الحداء ، ويلتحق به الحجيج المشتمل على التشوق الى الحج بذكر الكعبة وغيرها من المشاهد ، ونظيره ما يحرص على الجهاد ، ومنه غناء المرأة لتسكين الولد فى المهد ٠

والحداء ضرب من النشيد وقد يسمى بالنصب ، ويغنيه الركبان بصوت فيه تمطيط ٠ (الفتح ٧/٥٣٠ ، ١٠/٥٥٣) ٠

هو من الغناء المختلف فيه ، بل هو مباح [١٣] .

أقول : وأقرب الغناء والطبل شبها بما فى حديث عائشة رضى الله عنها ، هو ذا الذى يكون فى الأرياف ، والأحياء البلدية فى الحواضر ، من اجتماع النساء والفتيات على الأغانى البسيطة المرتجلة التى لا تخدش الحياء ولا تثير الهوى والفتن ، وما قد يحدث من البنات من غناء جماعى أثناء جنى محصول القطن ، أو العنب ، أو العمل بعمومه .

أما اذا اشتملت كلمات الغناء على المعانى القبيحة التى تثير الغرائز والشهوات ، وتحرض على الحب المحرم ، وتشجع على البطالة بما تتيحه لأهل المغنى والطرب من فرص وحظوظ فى الحياة ، قلما ينالها العاملون المجدون ، والعلماء المجتهدون ، كما نراه اليوم فهذا من اللون المحرم ، اذ أنه يشجع على البطالة ويدعو اليها ، حيث ينصرف الفتيان والفتيات عن العمل البناء ، والتفكير المبدع الخلاق ، الى احتراف هذه الأعمال التى تجمع كثيرا من الرذائل ، وتبتعد كثيرا عن الفضائل ، حيث تنزل بعزائم الشباب وطموحاتهم الى مستوى متدن من التخنث ، وفقدان المشاعر الفطرية السوية كالغيرة على الأعراض والأوطان ، والتعلق بالمثل العليا والمكارم .

ألوان من التعبير عن الفرح فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم :

★ أخرج ابن ماجة عن خالد بن ذكوان قال :

---

(١٣) شرح النووى على صحيح مسلم (٢/٩٤٤) .

كنا بالمدينة يوم عاشوراء ، والجوارى يضربن بالدف ويتغنين ، فدخلنا على الربيع بنت معوذ ، فذكرنا ذلك لها فقالت : دخل على رسول الله ﷺ صبيحة عرسى وعندى جاريتان تتغنيان ، وتندبان آبائى الذين قتلوا يوم بدر ، اذ قالب احداهن : وفينا نبى يعلم ما فى غد ، فقال : « دعى هذه ، وقولى بالذى كنت تقولين » (١٤) .

وموضوع هذا الحديث فى أن الناس كانوا يحتفلون فى يوم عاشوراء نوعا من الاحتفال ، كالغناء وضرب الأدفاف ، وهذه الألوان الشعبية المرتجلة ، ولكن بعض المحتفلين والمشاركين استشعروا الشبهة فى حل مثل هذا اللون من غناء البنات وضرب الدفوف ، ومنهم خالد بن ذكوان ، فدخلوا على صحابية جليلة هى الربيع فاستفتوها فى ذلك ، فأفتتهم باباحة مثل هذا ، وحكت لهم ما حدث لها صبيحة زفافها اذ دخل عليها رسول الله ﷺ وعندها جاريتان

---

(١٤) اخرجه البخارى فى النكاح / ضرب الدف فى النكاح والوليمة (١٠٩/٩) ، وأبو داود فى الأدب / الغناء (بذل المجهود ١٦٢/١٩) وسكت عنه ، وابن ماجه فى النكاح / الغناء والدف (٦١١/١) .

والربيع بنت معوذ بن عفراء ، وعفراء هى أم معوذ ، كانت الربيع من المبايعات تحت الشجرة ، وروت عن النبى ﷺ . (التهذيب ٤٤٧/١٢) .

(وتندبان) من الندبة : وهى تعديد خصال الميت ومحاسنه . وآباؤها الذين شهدوا بدرا هم : معوذ ومعاذ ، وعوف ، وأحدهم أبوها ، والآخران عماها أطلقت الأبوة عليهما تغليبا ، والذى قتل من آبائها انما قتل بأحد (الفتح ١١٠/٩) .

صغيرتان ينشدان شعرا فيتغنيان ويدففان ، فأقره صلى الله عليه وسلم ، بل قال : اتركى مدحى وقولى مدحك ومراثيك الذى كنت تقولينه فى الشهداء ٠

لون آخر :

روى النسائى عن عامر بن سعد البجلى قال : دخلت على قرظة بن كعب ، وأبى مسعود الأنصارى فى عرس ، واذا جوار يغنين ، فقلت : أنتما صاحبا رسول الله ﷺ ، ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم ؟ فقال : اجلس ان شئت فاسمع معنا ، وان شئت اذهب ، قد رخص لنا فى اللهو عند العرس (١٥) ٠ وفى رواية الحاكم : فقالا : انه رخص فى الغناء فى العرس ، والبكاء على الميت من غير نياحة ٠

قال السندى فى حاشيته على سنن النسائى : هذا الحديث وأمثاله يبين المراد من « الصوت » الوارد فى أحاديث النكاح ، وأنه حلال (أى الغناء) فيما رواه

---

(١٥) أخرجه النسائى فى النكاح / اللهو والغناء عند العرس (٦/١٣٥) ، والحاكم زيد بن ثابت معهما ٠ وفى النكاح / الأمر باعلان النكاح (٢/١٨٣) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، واستدل به الحافظ بن حجر فى الفتح (٩/١٣٣ نكاح / النسوة التى يهدين المرأة الى زوجها ٠٠٠) على جواز غناء النساء ، فقال : واستدل بعضهم بحديث الترمذى وابن ماجه عن عبد الله بن الزبير (اعلنوا النكاح ، واضربوا عليه بالدف) على ان الصوت والدف لا يختص بالنساء لقوله (واضربوا) ولكنه ضعيف ، والأحاديث القوية فيها الاذن فى ذلك للنساء ، فلا يلتحق بهن الرجال لعموم النهى عن التشبه بهن ٠

النسائى عن محمد بن حاطب قال رسول الله ﷺ (فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت فى النكاح) ٠

وقال الشوكانى فى نيل الأوطار (١٦) :

وفى ذلك دليل على أنه يجوز فى النكاح ضرب الأدفاف، ورفع الأصوات بشىء من الكلام نحو : أتيناكم أتيناكم ، ونحوه ، لا بالأغانى المهيجة للشرور ، المشتملة على وصف الجمال والفجور ، ومعاقرة الخمور ، فان ذلك يحرم فى النكاح كما يحرم فى غيره ، وكذلك سائر الملاهى المحرمة ، قال فى البحر الأكثر : وما يحرم من الملاهى فى غير النكاح ، يحرم فيه لعموم النهى ، وقال النخعى وغيره : يباح فى النكاح لقوله صلى الله عليه وسلم (واضربوا عليه بالدفوف) فيقاس المزمار ونحوه ٠

قال الامام يحيى : دف العرب علىشكل الغربال خلا أنه لا خروق فيه ، وطوله الى أربعة أشبار ، فهو الذى أراده النبى ﷺ لأنه هو المعهود حينئذ ، قال أبو العباس ، وأبو حنيفة وأصحابه : هذا الدف مباح لقوله صلى الله عليه وسلم (واضربوا عليه بالدفوف) ، وهذا هو الظاهر

---

(١٦) اخرجه النسائى فى النكاح / اعلان النكاح بالصوت وضرب الدف (١٢٧/٦) ، والحاكم (١٨٣/٢) وقال : صحيح الاسناد ، وقال الذهبى : صحيح ورواه ابن ماجه فى النكاح / اعلان النكاح (٦١١/١) ، قال الشوكانى فى النيل (الصداق / الدف واللهو فى النكاح ١٨٧/٦) : رواه الخمسة الا أبا داود ، وحسنه الترمذى ، وقال محمد بن حاطب قد رأى النبى ﷺ وهو صغير ٠

للأحاديث المذكورة فى الباب ، بل لا يبعد أن يكون ذلك مندوبا ، ولأن ذلك أقل ما يفيده الأمر فى قوله (أعلنوا هذا النكاح) ، ويؤيد ذلك ما فى حديث المازنى أن النبى ﷺ كان يكره نكاح السر حتى يضرب بدف (١٧) .

قال الامام يحيى : دف الملاهى مدور ، جلده من رق أبيض ناعم ، فى عرضه سلاسل يسمى الطار ، له صوت يطرب لحلاوة نغمته ، وهذا لا اشكال فى تحريمه وتعلق النهى به .

تحضيض النبى صلى الله عليه وسلم على اظهار السرور والغناء عند الأعراس :

روى البخارى عن عائشة رضى الله عنها ، أنها زفت امرأة الى رجل من الأنصار ، فقال نبى الله ﷺ : « يا عائشة ما كان معكم لهو ، فان الأنصار يعجبهم اللهو » (١٨) .

---

(١٧) ذكره الهيثمى فى المجمع (النكاح / اعلان النكاح واللهو والنثار ٤/٢٩١) عن ابى حسن من رواية ابن الامام احمد ، وفيه حسين بن عبد الله بن خميرة ، وهو متروك .

(١٨) اخرجه البخارى فى النكاح / النسوة التى يهدين المرأة الى زوجها .. (٩/١٣٣) ، وابن ماجه فى النكاح/ الغناء والدف (١/٦١١) عن ابن عباس واسناده فيه خلف ، وخرجه احمد عن جابر (المسند ٣/٣٩١) (مجمع الزوائد ٤/٢٩١) ، وخرجه الحاكم فى النكاح / الأمر باعلان النكاح (٢/١٨٣) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبى ، وخرجه الطبرانى ، وابو الشيخ .

ورواه ابن ماجه عن ابن عباس قال : أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار ، فجاء رسول الله ﷺ فقال : « أهديتم الفتاة » ؟ قالوا : نعم . قال : « أرسلتم معها من يغنى » ؟ قالت : لا . فقال رسول الله ﷺ « ان الأنصار قوم فيهم غزل ، فلو بعثتم معها من يقول : أتيناكم أتيناكم ، فحيانا وحياكم » .

وفى حديث جابر عن المحاملى قال صلى الله عليه وسلم (أدركيها يا زينب) وهى امرأة كانت تغنى بالمدينة (١٩) .

وقصة الحديث كما فسرها الحافظ فى الفتح نقلا عن أسد الغابة لابن الأثير : أن أسعد بن زرارة (٢٠) كان قد أوصى قبل أن يموت بابنته الفارعة بنت أسعد الى رسول الله ﷺ ، فكانت فى حجر عائشة رضى الله عنها ، فزوجها رسول الله ﷺ عبيط بن جابر .

قال أبو الشيخ فى كتاب النكاح من طريق بهية عن عائشة : أنها زوجت يتيمة كانت فى حجرها ، رجلا من الأنصار ، قالت : وكنت فيمن أهداها الى زوجها ، فلما رجعنا ، قال لى رسول الله ﷺ : « ما قلتم يا عائشة » ؟ قالت : سلمنا ودعونا الله بالبركة ، ثم انصرفنا .

---

(١٩) ذكره الحافظ فى الفتح (١٣٣/٩) عند شرحه لحديث عائشة فى زفة قريبتها .

(٢٠) أسعد بن زرارة النجارى أحد سادات الأنصار ، قيل انه أول من ضرب على يد رسول الله ﷺ فى بيعة العقبة ، وهو أحد نقبائها (سيرة ابن هشام ٥٤/٢ ، وفتح البارى ٢٦١/٧) .

قال رسـول الله ﷺ (فى رواية شريك) : « فهـل بعثتم معهـا جارية تضرب بالدف وتغنى » ؟ قلت : تقول ماذا ؟ قال : « تقول : أتيناكم أتيناكم ★ فحيانا وحياكم ★ ولولا الذهب الأحمر ★ ما حلت بواديكم ★ ولولا الحنطة السمراء ★ ما سمنت عذاريكم » .

حديث آخر فى حل غناء النساء فى الأفراح :

روى الحاكم عن عائشة رضى الله عنهـا قالت : سـمع النبى ﷺ ناسـا يتغنون فى عرس لهم :

وأهدى لها كبشا ينحنحن فى مربد
وحبك فى النادى ويعلم ما فى غد

قال النبى ﷺ : « لا يعلم ما فى غـد الا الله » (٢١) .

قال الحافظ فى الفتح (٩/١١١) : اسناد هذا الحديث حسن ، وقال المهلب : فى هذا الحديث اعلان النكاح بالدف ، وبالغناء المباح ، وفيه اقبال الامام الى العرس وان كان فيه لهو ، ما لم يخرج عن حد المباح ، وفيه جواز مدح الرجل فى وجهه ما لم يخرج الى ما ليس فيه .

حبشية تدفف بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم :

وروى التـرمذى عن بريدة قال : خرج رسـول الله ﷺ

---

(٢١) المستدرك (النكاح / الأمر باعلان النكاح ٢/١٨٣) ، واورده الهيثمى فى المجمع فى النكاح / اعلان النكاح واللهو والنثـار (٤/٢٩٣) عن عائشة وقـال : رواه الطبرانى فى الأوسط والصـغير ، ورجاله رجال الصحيح .

فى بعض مغـازيه ، فلمـا انصرف جاءت جارية سـوداء ، فقالت : يا رسول الله انى كنت نذرت ان ردك الله صالحا أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى • فقال لها رسول الله ﷺ : « ان كنت نذرت فاضربى والا فلا » فجعلت تضرب ، فدخـل أبو بكر وهى تضرب ، ثم دخل عـلى وهى تضرب ، ثم دخل عثمان وهى تضرب ، ثم دخل عمر ، فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه • فقال رسول الله ﷺ : « ان الشيطان ليخاف منك يا عمر ، انى كنت جالسا وهى تضرب ، فدخل أبو بكر وهى تضرب ، ثم دخل عـلى وهى تضرب ، ثم دخل عثمان وهى تضرب ، فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف » (٢٢) •

قال الشوكانى فى نيـل الأوطار (٢٣) :

والقائلون بتحريم الغنـاء ، يخصون مثل هذا الحديث من عموم الأدلة الدالة على منع الغنـاء ، أى أنهم يستثنون هذه الحالة من الحرمة لتسرعها بنذر الغناء بين يدى النبى

---

(٢٢) خرجه الترمذى فى المناقب / مناقب عمر بن الخطاب رضى الله عنـه وقال : حسن صحيح غريب من حديث بريـدة (٥/٥٧٩) ، واورده الهيثمى فى المجمـع (٨/١٣٣ فى الأدب / غنـاء النساء) وقال : رجـاله ثقـات • كما اورد حـديث عائشـة السابق فى هـذا الموضع (٨/١٣٢) وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح •

(٢٣) النيـل ٨/١٠٦ كتـاب السبق والرمى / ضرب النسـاء بالدف لقـدوم غائب وما فى معنـاه : رواه احمد ، والتـرمذى وصححه ، وابن حبـان ، والبيهقى ، وفى البـاب عن عبد الله بن عمـرو عنـد ابى داود ، وعن عائشة عند الفكهانى فى تـاريخ مكة بسـند صحيح •

صلى الله عليه وسلم ، ويبقى حكم الحرمة كما هو فى بقية الأحوال ٠

قال : وأما المجوزون فيستدلون به على مطلق الجواز - أى بدون نظر لنذر أو خلافه - وقد دلت الأدلة على أنه لا نذر فى معصية لله ، فالاذن منه صلى الله عليه وسلم لهذه المرأة بالضرب يدل على أن ما فعلته ليس بمعصية لله تعالى فى مثل هذا الموطن ، وفى بعض ألفاظ الحديث أنه قال لها : « أوف بنذرك » ٠

وقال الحافظ فى الفتح (٢٥ ، ٨٧ ط ٠ الطباعة الفنية المتحدة) :

واحتج من قال ان النذر يشرع فى المباح بما أخرجه أبو داود عن عمرو بن شعيب ، وأخرجه أحمد والترمذى من حديث بريدة (أن امرأة قالت : يا رسول الله انى نذرت أن أضرب على رأسك بالدف !! فقال : أوف بنذرك) ، وزاد فى حديث بريدة (ان ذلك كان وقت خروجه فى غزوة ، فنذرت ان رده الله سالما) ٠ قال البيهقى : يشبه أن يكون أذن لها فى ذلك لما فيه من اظهار الفرح بالسلامة ، ولا يلزم من ذلك القول بانعقاد النذر به ٠

وقال الحافظ : يمكن أن يكون من قسم المباح ما قد يصير بالقصد مندوبا كأكلة السحر للتقوى على صوم النهار ، فيمكن أن يقال : ان اظهار الفرح بعود النبى ﷺ سالما معنى مقصود يحصل به الثواب ، وقد اختلف فى جواز الضرب بالدف فى غير النكاح والختان ، ورجح الرافعى فى

المحرر ، وتبعه فى المنهاج الاباحة ، والحديث حجة فى ذلك ، وقد حمل بعضهم اذنه لها فى الضرب بالدف على أصل الاباحة ، لا على خصوص الوفاء بالنذر ٠

وقال الحافظ : وأما قول النبى ﷺ (ان الشيطان ليخاف منك ياعمر) فانه صلى الله عليه وسلم اطلع على أن الشيطان حضر لمحبته فى سماع ذلك ، لما يرجوه من تمكنه من الفتنة به ، فلما حضر عمر فر الشيطان لعلمه بمبادرة عمر الى انكار مثل ذلك ، أو أن الشيطان لم يحضر أصلا ، ولكن تشبيه فعل المرأة من القائها الدف وسكوتها عن هذا اللهو ، بحالة الشيطان الذى يخاف من حضور عمر ، والشىء بالشىء يذكر ٠

ثم قال : ويقرب من هذه القصة قصة الفتاتين اللتين كانتا تغنيان عند النبى ﷺ فى يوم عيد فأنكر أبو بكر عليهما وقال : (أبمزمور الشيطان عند النبى ﷺ) فأعلمه النبى ﷺ باباحة مثل ذلك فى يوم العيد ٠

وخرج أبو داود فى الأيمان والنذور / ما يؤمر به من وفاء النذر (بذل ١٤/٢٦٣) عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت النبى ﷺ فقالت : يا رسول الله انى نذرت أن أضرب على رأسك بالدف ٠ قال : « أوفى بنذرك » قالت : انى نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا ٠ مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية ٠ قال : « لصنم » ؟ قالت : لا ٠ قال : « لوثن » ؟ قالت : لا ٠ قال : « أوفى بنذرك » وسكت أبو داود عنه ٠

قال الخطابى : ضرب الدف ليس مما يعد فى باب

الطاعات التى يتعلق بها النذور ، وأحسن حال ضرب الدف أن يكون من باب المباح ، غير أنه لما اتصل باظهار الفرح بسلامة مقدم رسول الله ﷺ ، حين قدم المدينة من بعض غزواته وكانت فيه مساءة الكفار وارغام المنافقين ، صار ضرب الدف كفعل القرب التى هى من نوافل الطاعات ، ولهذا أبيح صوت الدف ، واستحب فى النكاح ، لما فيه من افشاء النكاح ، والخروج به عن معنى السفاح ، الذى هو اسرار به عن الناس ، وهذا المعنى موجود فى استنشاده صلى الله عليه وسلم لحسان ، وكذلك عبد الله بن رواحة ، وكعب بن مالك ، وغيرهم .

حديثان آخران :

وروى ابن ماجه عن أنس رضى الله عنه أن النبى ﷺ مر ببعض المدينة ، فاذا هو بجوار يضربن بدفهن ويتغنين ، ويقلن :

نحن جوار من بنى النجار يا حبذا محمد من جار

فقال النبى ﷺ « الله يعلم انى لأحبكن » (٢٤) .

وروى عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت الى رسول الله ﷺ فقال : « أتعرفين هذه » ؟ قالت لا ، يا نبى الله . فقال : « هذه قينة بنى فلان ، تحبين أن تغنيك » ؟ قالت : نعم . قال : فأعطاها طبقا فغنتها . فقال النبى ﷺ : « قد

---

(٢٤) رواه ابن ماجه فى النكاح / الغناء والدف (١/٦١١) وفى الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات .

نفخ الشيطان فى منخريها » [٢٥] .

حداء الرجال :

الحدو : سوق الابل والغناء لها ، يقال : حدا الابل ، وحدا بها يحدو حدوا وحداء .

روى الامام مسلم رحمه الله تعالى عن أنس رضى الله عنه قال : كانت أم سليم مع نساء النبى ﷺ وهن يسوق بهن سواق ، فقال نبى الله ﷺ « أى أنجشه ، رويدا سوقك بالقوارير » ، وروى بعده عنه : كان لرسول الله ﷺ حاد حسن الصوت .. [٢٦] ، فذكره ، والقوارير ضعفة النساء .

قال النووى رحمه الله تعالى : أمره أن يسوق سوقا رويدا رفقا بالنساء الضعاف ، لأنهن يشبهن الزجاج فى الضعف وسرعة الانكسار . قال القاضى ، والهروى

---

(٢٥) خرجه ابن ماجه فى الحدود / المخنثين (٨٧١/٢) ، واحمد فى المسند (٤٤٩/٣) وقال الهيثمى فى المجمع (ادب / غناء النساء ١٣٣/٨) : رواه احمد ، والطبرانى ، ورجال احمد رجال الصحيح .

والقينة : الأمة المغنية تكون من التزين لأنها كانت تزين . قال ابو منصور : انما قيل للمغنية قينة اذا كان الغناء صنعة لها ، وذلك من عمل الاماء دون الحرائر . وفى الحديث : دخل ابو بكر وعند عائشة رضى الله عنهما ، قينتان تغنيان فى ايام منى . وفى الحديث : نهى عن بيع القينات ، اى الاماء المغنيات . وتجمع على قيان ايضا . (لسان العرب /٣٧٩٩). والطبق : غطاء كل شىء ، والجمع اطباق ، والسماوات الطباق : سميت بذلك لمطابقة بعضها بعضا ، اى بعضها فوق بعض .

(٢٦) خرجه مسلم فى الفضائل/رحمة النبى ﷺ للنساء (١٨١١/٤) ، (١٧٧/٥ نووى) .

وآخرون : ان أنجشة كان حسن الصوت ، وكان يحدو بهن ، وينشد شيئا من القريض والرجز ، وما فيه تشبيب ، فلم يأمن أن يفتنهن ، ويقع فى قلوبهن حداؤه ، فأمره بالكف عن ذلك .

قال القاضى : هذا أشبه بمقصوده صلى الله عليه وسلم.

قال النووى : والقول الثانى أن المراد به الرفق فى السير ، لأن الابل اذا سمعت الحداء أسرعت السير واستلذته ، فأزعجت الراكب ، فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة ، فيخاف سقوطهن وضررهن .

وأقول : ويستفاد منه أن الحيوانات تتفاعل مواجيدها لمؤثرات الفرح والسرور ، وضده .

قال النووى : وفى هذه الأحاديث : جواز الحداء ، ومباعدة النساء من الرجال ، ومن سماع كلامهم الا الوعظ ونحوه .

رجز عبد الله بن رواحة :

عن أنس رضى الله عنه قال : دخل رسول الله ﷺ فى عمرة القضاء ، وعبد الله بن رواحة آخذ بغرزه (أى بركابه) يرتجز ، يقول :

خلوا بنى الكفار عن سبيله ★ قد أنزل الرحمن فى تنزيله ★ بأن خير القتل فى سبيله [٢٧] .

---

(٢٧) أورده الهيثمى فى المجمع (ادب / جواز الشعر والاستماع له ٨/١٣٣) وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح. وأورده الحافظ =

رجز سلمة بن الأكوع :

خرج البخارى رحمه الله تعالى عن سلمة بن الأكوع رضى الله تعالى عنه قال : خرجنا مع النبى ﷺ الى خيبر ، فسرنا ليلا ، فقال رجل من القوم لعامر : يا عامر ألا تسمعنا من هنيهاتك ؟ وكان عامر رجلا شاعرا ، فنزل يحدو بالقوم يقول :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فداء لك ما اتقينا
وثبت الأقدام ان لاقينا
ولقين سكينة علينا
انا اذا صيح بنا أبينا
وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ : « من هذا السائق » ؟ قالوا : عامر بن الأكوع . قال : «يرحمه الله» . قال رجل من القوم : وجبت يا نبى الله ، لولا أمتعتنا به .. الحديث (٢٨) .

= فى الفتح (المغازى / عمرة القضاء ٥٧٢/٧/٠٠ ط . الريان) وقال : أخرجه عبد الرزاق من وجهين : ان النبى ﷺ دخل مكة فى عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة ينشد بين يديه فذكر الرجز بأتم من هذا ، واخرجه ابو يعلى من طريقه ، والطبرانى عن عبد الرزاق ، والبيهقى فى « الدلائل » قال الدارقطنى : تفرد به معمر عن الزهرى ، وتفرد به عبد الرزاق عن معمر .

(٢٨) خرجه البخارى فى المغازى / غزوة خيبر (٥٣٠/٧) ، =

قال فى الفتح : وعند ابن اسحاق أن النبى ﷺ هو الذى أمر سلمة بذلك فقال له : « انزل يا ابن الأكوع فاحد لنا من هنياتك » ، أى من كلماتك أو من أراجيزك ، والرجز من أقسام الشعر عند الأكثر ، والحداء : سوق الابل بضرب مخصوص من الغناء ، والحداء بضم الحاء انما يكون بالرجز ، وقد يكون بغيره من الشعر ، وقد جرت عادة الابل أنها تسرع السير اذا حدى بها (٢٩) .

= وفى الأدب / ما يجوز من الشعر والرجز وما يكره منه (١٠/٥٥٣) ، وفى الديات / اذا قتل نفسه خطأ فلا دية له . (١٢/٢٢٧) . وخرجه مسلم فى الجهاد / غزوة خيبر . (٤/٤٤٨ نووى) . ومعنى (وجبت يا نبى الله لولا امتعتنا به) وجبت له الشهادة فى سبيل الله ، وكان معلوما عند الصحابة ان من دعا له النبى ﷺ هذا الدعاء (يرحمه الله) فى مواطن القتال فانه يستشهد ، فقالوا : وددنا انك لو اخرت الدعاء له بهذا الى وقت آخر ، لنتمتع بمصاحبته ورؤيته مدة طويلة من الزمان ، ولقد حدث ما اخبر به رسول الله ﷺ ، فقد قاتل سلمة ملك خيبر ويسمى مرحب ، حتى استشهد بسبب ضربة فى ركبته من سيف نفسه ، فقال رسول الله ﷺ : « ان له لأجرين ، وجمع بين اصبعيه » .

(٢٩) وقال فى هذا الموضع : اخرج ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا ، واورده البزار موصولا عن ابن عباس : ان أول من حدا الابل ، عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان ، كان فى ابل لمضر فقصر ، فضربه مضر على يده فأوجعه فقال : يا يداه يا يداه ، وكان حسن الصوت ، فأسرعت الابل فى السير لما سمعته ، فكان ذلك مبدأ الحداء واورده الهيثمى فى المجمع (ادب / جواز الشعر والاستماع له ٨/١٣٢) وقال : رواه البزار عن ابن عباس ، وفيه ربيعة بن صالح ، وهو صالح . وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق على اباحة الحداء ، ويلتحق به : =

وقال فى الأدب : واستدل بجواز الحداء ، على جواز غناء الركبان المسمى بالنصب ، وهو ضرب من النشيد بصوت فيه تمطيط ، وأفرط قوم فاستدلوا به على جواز الغناء مطلقا بالألحان التى تشتمل عليها الموسيقى ، وفيه نظر ، وقال الماوردى : اختلف فيه ، فأباحه قوم مطلقا ، ومنعه قوم مطلقا ، وكرهه مالك ، والشافعى فى أصح القولين ، ونقل عن أبى حنيفة المنع ، وكذا أكثر الحنابلة ٠ ونقل ابن طاهر فى « كتاب السماع » : الجواز عن كثير من الصحابة ، لكن لم يثبت من ذلك شىء الا فى النصب المشار اليه أولا ٠

وقال : قال ابن عبد البر : الغناء الممنوع ما فيه تمطيط، وافساد لوزن الشعر وخروج عن مذاهب العرب ٠

وقال الماوردى : هو (أى الحداء ، والنصب) هو الذى لم يزل أهل الحجاز يرخصون فيه من غير نكير ، الا فى حالتين : أن يكثر منه جدا ، وأن يصحبه ما يمنعه منه (٣٠) ٠ واحتج من أباحه بأن فيه ترويحا للنفس ، فان فعله ليقوى على الطاعة فهو مطيع ، أو على المعصية فهو عاص ، والا فهو مثل التنزه فى البستان ، والتفرج على المارة ٠ وأطنب الغزالى فى الاستدلال ، ومحصله أن الحداء

= الحجيج ، المشتمل على التشوق الى الحج بذكر الكعبة ، وغيرها من المشاهد ، ونظيره ما يحرص على الجهاد ، ومنه : غناء المرأة لتسكين الولد فى المهد ٠

(٣٠) أى ما يمنعه من النصب ، كرقص النساء ، والخمر ٠

بالرجز والشعر ، لم يزل يفعل فى الحضرة النبوية ، وربما التمس ذلك ، وليس هو الا أشعار توزن ، بأصوات طيبة ، وألحان موزونة ، كذلك الغناء : أشعار موزونة ، بأصوات مستلذة ، وألحان موزونة . (انتهى) [٣١] .

أحاديث فهم بعضهم منها المنع :

خرج أبو داود عن نافع قال : سمع ابن عمر مزمارا ، فوضع اصبعيه على أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لى : يا نافع هل تسمع شيئا ؟ فقلت : لا . فرفع اصبعيه من أذنيه ، وقال : كنت مع رسول الله ﷺ فسمع مثل هذا ، فصنع مثل هذا .

قال أبو داود : هذا حديث منكر [٣٢] .

قال الشوكانى : أجاب المجوزون للغناء والزمر عن حديث ابن عمر ، بأنه حديث منكر ، وأيضا لو كان سماعه حراما ، لما أباحه صلى الله عليه وسلم لابن عمر ، ولا ابن عمر لنافع ، ولنهى عنه ، وأمر بكسر الآلة ، لأن تأخير البيان

---

(٣١) شرح الحافظ فى الفتح - (ادب / ما يجوز من الشعر ..) ١٠/٥٥٣ - ترجمة البخارى شرحا وافيا بين فيه موقف الدين من الشعر والشعراء ، وقال : أخرج الطبرى من طريق ابن جريج قال : سألت عطاء عن الحداء والشعر والغناء ؟ فقال : لا بأس به ما لم يكن فاحشا .

(٣٢) خرجه أبو داود فى الأدب / كراهية الغناء والزمر . (بذل المجهود ١٩/١٦٤) ، وخرجه ابن ماجه فى النكاح / الغناء والدف . (١/٦١١) عن مجاهد قال : كنت مع ابن عمر فسمع صوت طبل .. وسنده ضعيف .

عن وقت الحاجة لا يجوز ، وأما سده صلى الله عليه وسلم ، لسمعه فيحتمل أنه تجنبه كما كان يتجنب كثيرا من المباحات، كما تجنب أن يبيت فى بيته درهم أو دينار ، وأمثال ذلك ، لا يقال : يحتمل أن تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على الراعى ، انما كان لعدم القدرة على التغيير ، لأنا نقول : انما صاحب ابن عمر رسول الله ﷺ بالمدينة ، بعد ظهور الاسلام وقوته ، فترك الانكار فيه دليل على عدم التحريم (٣٣) .

حديث آخر :

روى ابن ماجه عن صفوان بن أمية قال :

كنا عند رسول الله ﷺ ، فجاء عمرو بن مرة فقال : يا رسول الله ان الله قد كتب على الشقوة ، فما أرانى أرزق الا من دفى بكفى ، فأذن لى فى الغناء فى غير فاحشة ، فقال رسول الله ﷺ : لا آذن لك ولا كرامة ولا نعمة عين ، كذبت أى عدو الله ، لقد رزقك الله طيبا حلالا ، فاخترت ما حرم الله عليك من رزقه ، مكان ما أحل الله عز وجل لك من حلاله ، ولو كنت تقدمت اليك لفعلت بك وفعلت ، قم عنى ، وتب الى الله ، أما انك ان فعلت بعد التقدمة اليك ، ضربتك ضربا وجيعا ، وحلقت رأسك مثلة ، ونفيتك من أهلك ، وأحللت سلبك نهبة لفتيان أهل المدينة . فقام عمرو وبه من الشر

---

(٣٣) نيل الأوطار (السبق والرمى/ما جاء فى آلة اللهو ٩٦/٨) ، وقال : رواه احمد .

والخزى ما لا يعلمه الا الله ، فلما ولى قال النبى ﷺ : هؤلاء العصاة ، من مات منهم بغير توبة ، حشره الله عز وجل يوم القيامة ، كما كان فى الدنيا مخنثا عريانا لا يستتر من الناس بهدبه كلما قام صرع (٣٤) .

حديث آخر :

خرج الترمذى عن أبى أمامة عن رسول الله ﷺ قال : « لا تبيعوا القينات ، ولا تشتروهن ، ولا تعلموهن ، ولا خير فى تجارة فيهن ، وثمنهن حرام ، فى مثل هذا أنزلت هذه الآية (ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل الله) الى آخر الآية (٣٥) .

لعب الحبش فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم :

روى البخارى عن عائشة رضى الله عنها قالت : رأيت النبى ﷺ يسترنى وأنا أنظر الى الحبشة وهم يلعبون فى المسجد ، فزجرهم عمر ، فقال النبى ﷺ : « دعهم ، أمنا بنى أرفدة » (٣٦) يعنى من الأمن .

---

(٣٤) خرجه ابن ماجه فى الحدود / المخنثين (٢/٨٧١) واسناده ضعيف واه ، لأن فيه كذاب ، وفيه من يضع الحديث . وقوله (ولا نعمة عين) أى لا قرة عين .

(٣٥) خرجه الترمذى فى البيوع / كراهية بيع المغنيات (٣/٥٧٩) وقال عقبه : حديث أبى أمامة انما نعرفه مثل هذا من هذا الوجه ، وقد تكلم بعض أهل العلم فى على بن يزيد وضعفه . ورواه احمد فى مسنده (٥/٢٥٧) بنحوه من طريق على بن يزيد هذا ، ورواه ابن ماجه فى التجارات / ما لا يحل بيعه (٢/٧٣٣) ، والقينات : المغنيات .

(٣٦) خرجه البخارى فى المناقب/ قصة الحبش.. (٦/٦٣٩) ، =

ولفظ مسلم (رأيت رسول الله ﷺ يسترنى بردائه ، وأنا أنظر الى الحبشة وهم يلعبون ، وأنا جارية ، حتى أكون أنا التى أنصرف ، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن حريصة على اللهو) ٠

قال النووى : فى الحديث جواز اللعب بالسلاح ونحوه من آلات الحرب ، ويلتحق بـه ما فى معنـاه من الأسـباب المعينة على الجهاد ، وأنواع البر ، وأنها رضى الله تعـالى عنها تحب التفرج والنظر الى اللعب حبـا بليغا ، وتحرص عـلى ادامتـه ما أمكنهـا ، فقـدروا رغبتنـا فى ذلك الى أن ننتهى ٠

وقال الحافظ فى الفتح : والحبش من ولد حام بن نوح، قد غلبـوا على اليمن قبـل الاسلام وملكوها ، وأرفدة اسم جدلهم ، وهؤلاء من عادتهم الرقص ، وما زال الأفارقة حتى أيامنا هـذه يعبرون عن الفرح والضيق بهـذا النـوع من الانفعال ، وقـد روى أن عمر لمـا رآهم على هذه الحال فى مسجد رسـول الله ﷺ ، أهوى الى الأرض فأخذ حفنـة من الحصبا فحصبهم بها ، فـكفه النبى ﷺ عنهم ، وأمنهم على حالهم ، لأنه من الأمور المباحة فلا انكار عليهم ٠

وقال الحافظ : روى السراج من طريق أبى الزناد عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم قال يومئذ (لتعلم يهود أن

= ومسلم فى صلاة العيدين/ اباحة اللعب يوم العيـد (٢/٥٤٤ نووى) ، والنسائى فى العيدين / اللعب بين يـدى الامام يوم العيـد (٣/١٩٥) ، واحمد فى مسـنده (٦/١١٦) ٠

فى ديننا فسحة ، انى بعثت بحنيفية سمحة) فكأن عمر بنى على أن الأصل تنزيه المساجد ، فبين له النبى ﷺ وجه الجواز ، أو لعل عمر لم يكن علم أن النبى ﷺ كان يراهم ٠

وكان قدوم الحبش سنة سبع ، وكان عمر عائشة رضى الله عنها حينئذ خمس عشرة سنة ٠ وقد لعبوا يوم قدوم رسول الله ﷺ المدينة ، ثم صاروا يلعبون فى المسجد فى كل عيد ٠

قال : ولأحمد ، وابن حبان ، والسراج من حديث أنس : أن الحبشة كانت تزفن - ترقص - بين يدى النبى ﷺ ، ويتكلمون بكلام لهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « ما يقولون » ؟ قال : يقولون محمد عبد صالح (٣٧) ٠

قال الشوكانى فى النيل (٣٨) : وهذا البحث برمته ، اذا خرج عن دائرة الحرام ، فاذا دخل فى الشبهات فان المؤمنين وقافون عند الشبهات ، فمن ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه ، ولاسيما اذا كان مشتملا على ذكر القدود والخدود ، والجمال والدلال ، والهجر والوصال ، ومعاقرة الخمر ، وخلع العذار والوقار ، فان سامع ما كان كذلك لا يخلو عن بلية وان كان من التصلب فى ذات الله تعالى على حد يقصر عنه الوصف ، وكم لهذه الوسيلة من قتيل دمه مطلول ، وأسير بهموم غرامه وهيامه مكبول ٠

---

(٣٧) خرجه احمد فى مسنده عن أنس (١٥٢/٣) ، وعن عائشة فيه (١١٦/٦) ٠

(٣٨) نيل الأوطار (السبق والرمى / ضرب النساء بالدف ١٠٤/٨)

((خلاصة ما سبق))

أنموذج للفن الحلال :

اذا فحصنا ما تقدم نجد أن الاسلام الحنيف قد أباح من السماع أو الغناء القدر الذى يلبى نداء الفطرة الصحيحة ، فى الأعياد ، ومراسم الخير ، والمناسبات التى تهجم فيها الخيرات والمسرات على الناس كالتزويج ، والانجاب ، ونحو ذلك .

وينبغى أن يكون التعبير عن ذلك فى سياج الشريعة ، من حيث الانضباط مع قواعدها وأصولها ، فيفعل الحلال ويجتنب الحرام ، وما يؤدى اليه ، فلا تعطل الفرائض ، ولا تهمل النوافل ، ولا يختلط النساء بالرجال ، ولا تكشف العورات ، ولا تزال الحواجز والحدود بين الذكور والاناث .

أما ما يتعلق بالكلمات المغناة ، فيجب أن تكون من الكلام النظيف ، كالشعر والمدح والوصف الذى ينأى عن المحرمات من اثارة الشهوات ، أو التحضيض على خيانة الأزواج والزوجات ، وعن الشعر الذى يحث على التخنث والانحلال ويشجع على البطالة والوهم والأحلام الخادعة الكاذبة .

وأن يكون أداء القصيدة أو النشيد بطريقة عادية مهذبة ، لا تكسر فيها ، ولا حركات كحركات السكارى والمجانين .

وأقرب لون من هذا للحلال ، هو ما يرتجله الناس فى

الأرياف ، وفى مواطن البدو ، والواحات ، من صف الرجال فى صفوف يتمايلون ويصفقون وينشدون ويتسابقون على الخيل والجمال ، وتنشد بعض الفتيات بعض الأناشيد المرتجلة أو التلقائية ، وبعض الأغانى التى تصف الورد والفل ، وتشيد بأهل العروسين ، وتنطلق الزغاريد من النساء تعلن الأفراح فى المنطقة ٠

نعتقد أن هذا هو اللون الفطرى الذى أقره الشرع بل حث عليه عند التزويج فقال (أشيدوا النكاح) ٠

هذا مخالف للدين وللفطرة السوية :

اذا نظرنا الى ما يسمى بالفن فى هذه الأيام ، فاننا نرى شيئا مخالفا تماما لأحكام الشريعة ، بل هو موضع استنكار واشمئزاز من معظم الناس خاصتهم وعامتهم ٠

ان معظم الكلمات المغناة ابتعدت عن الحق والاعتدال ، وألفت فى التحريض على الحب والهوى والشوق ولوعة الفراق والبعد عن الحبيب ، ليس حب الوطن ، ولا حب الأهل ، ولا حب الصالحين ، وانما حب المعشوقة المتزوجة أو الفتاة التى لن يتزوجها العاشق المفتون ٠

كما أن الأداء الحديث يعتمد على الحركات الجنونية ، والتعبيرات الهيستيرية واستعمال الآلات الكهربية التى تصم الآذان ، وتؤذى الناس ، وتلوث البيئة ، وتساعد على بعث الشر والعنف فى نفوس الناشئة ، دعك من رقص المغنيات ، وميلهن ميل الراقصات وبنات الهوى ، مع عرى الصدور والنحور ، وابداء المفاتن والعورات ، مما يستحيل

مع هذا القول بحل مثل هذا أو جوازه ، بل مثله حرام ٠

صور جائزة للتعبير عن المسرات :

ان الأنماط والنماذج التى أقرها رسول الله ﷺ تمثلت فى صور فطرية نقية كريمة من التعبير عن الفرح والسرور ، والسعادة والحبور ، بأيام الأعياد ، ومواسم الخير ، وقدوم الأحبة ، وفى محافل التزويج ، وفى السفر حيث تنطلق عقيرة الحادى بأبيات من الشعر والرجز ، بنغم شجى ، يسلى الركبان ، ويسرى عن نفوسهم ، ويساعد على طى البيداء فى الصحراء القاحلة والليالى الطويلة ، كما تمثلت فى أناشيد لطيفة أثناء العمل فى بناء مسجد رسول الله ﷺ ، فقد عمل رسول الله ﷺ فى بنائه ليرغب المسلمين فى العمل فيه ، فعمل فيه المهاجرون والأنصار ، ودأبوا فيه ، فقال قائل من المسلمين :

لئن قعدنا والرسول يعمل لذاك منا العمل المضلل

وارتجز المسلمون وهم يبنونه ، يقولون :

لا عيش الا عيش الآخرة

اللهم ارحم الأنصار والمهاجرة

قال ابن اسحاق : فيقول رسول الله ﷺ : « لا عيش الا عيش الآخرة ، اللهم ارحم المهاجرين والأنصار » ٠

وارتجز على بن أبى طالب رضى الله عنه يومئذ :

لا يستوى من يعمر المساجدا

يدأب فيه قائما وقاعدا [٣٩]

---

(٣٩) سيرة ابن هشام (٢/١٠٢) ، (مسجد المدينة) ٠

وهذا يقابل غناء العمال فى أيامنـا هذه من البنائين ، والحمالين ، وعمال الحصاد ٠

كما تمثلت هذه الأنماط التعبيرية فيما كان يبديه بعض فتيات الأنصار من بنى النجار حيث كانوا يجاورونه صلى الله عليه وسلم فى المساكن ، فيتغنين فرحين بهذا الجوار الكريم قائلات :

نحن جوار من بنى النجار يا حبذا محمد من جار

وكذلك ما كان يفعله الأحبـاش فى أيام العيد من لعب وغنـاء بين يدى رسـول الله ﷺ على طريقتهم الافريقية فى التعبير عن الفرح والسرور ، وقد أقرهم صلى الله عليه وسلم على هذا القدر من التعبير المعتدل وقال (لتعلم يهود أن فى ديننـا فسحة ، انى بعثت بحنيفيـة سمحة) ، وقـال قائل الصحابة (قد رخص لنـا فى اللهو عنـد العرس ، والبكاء على الميت من غير نيـاحة) ٠

★ ★ ★

وعلى هذا يمكننا أن نقول : أن القدر المشروع من هذا هو اللون البدوى الذى يقوم على الأغانى الشعبية الجماعية والفردية بمصـاحبة الطبـل والدف ، ويقرب منـه محـافل الواحات ، وقرى الريف فى صعيد مصر ودلتاها ٠

وكذلك المداحون الذين يمدحون رسـول الله ﷺ ، وأهل بيتـه الكرام ، بقصـائد وأراجيز وموشحات ، والمنشـدون الأناشـيد الوطنيـة التى تبعث الهمم ، وتحفـز العزائم فى أوقات الحروب ، وتعرض الوطن للعـدوان ، كما يقرب من

هذا المغنون للأغانى الشعبية التى تحكى نماذج من البطولات الوطنية ، والخصائص الخلقية .

اتجاه غير صحيح ،

وأما بالنسبة لاقامة معاهد ومدارس لهذه الألوان الفنية ، كمعاهد الموسيقى والرقص (الكونسرفتوار) الذى يدرس فن الباليه ، أى الرقص التعبيرى ، ونحو ذلك ، فانه من المشتبه الذى يميل كثيرا جهة الحرام ، لما يكتنفه من مخالفات شرعية كاختلاط البنين والبنات ، وما يستلزمه الفن من كشف العورات ، والالهاء عن الواجبات والمسنونات ، واقتطاع جزء كبير من المجتمع الاسلامى ، حيث ينشغل أهل هذه الحرف عن العمل الجاد المثمر ، والانتاج اللازم لبناء الاقتصاد ، الى الفراغ والتعطيل .

كما أن هناك نقطة هامة لا ينبغى اهمالها ، وهى أن الدول قد تنبهت لخطر الفن وقوة تأثيره فى نفوس الناس ، ولا سيما الناشئة من البنين والبنات ، فعملت بعض الدول المعادية للاسلام على بث الفن الهابط ، الذى يحتوى على أرذل الأخلاق ، كتعظيم العشاق وتحقير الأزواج ، والسخرية من القيم الدينية والأخلاقية ، والدعوة للخروج عليها ، وتزيين الشرور وترويجها ، كتزيين الحب المحرم ، والمخدرات ، والتخنث والانحلال ، حتى صارت الحال الى ما نرى ، ولولا وجود الأزهر الشريف وسط العالم الاسلامى بدعوته القوية ، وقيامه بأمر الاسلام ، لصرنا مثل دول انحلت فيها عرى الأسرة ، واندثرت معظم الأخلاق الفاضلة .

وتهددها الفساد والزوال بسبب تفشى الزنا واللواط والمخدرات .

ويحرص أعداء الاسلام على رصد الجوائز ، لأشد الفنانين هجوما على الاخلاق الفاضلة ، وعلى أكثرهم استهتارا بالمعانى الدينية ، والمبادىء الأخلاقية .

فانى أنتهز هذه المناسبة لأهيب بشباب الاسلام ، أن ينصرفوا الى العمل الجاد الصالح المثمر ، وأن يستمسكوا بمبادىء الدين الحنيف ، وأن ينأوا بأنفسهم عن السعى وراء هذه الفرق الفنية ، أو الانخراط فى هذه المجموعات التى اتخذت من الفن حرفة لها .

وأسوق هذا الحديث الشريف ليكون فصل الخطاب فى هذا الموضوع :

سمع أبو مالك الأشعرى النبى ﷺ يقول :

« ليكونن من أمتى أقوام يستحلون الحر ، والحرير ، والخمر ، والمعازف ، وليتزلن أقوام الى جنب علم ، يروح عليهم بسارحة لهم ، يأتيهم ـ يعنى الفقير ـ لحاجة ، فيقولوا : ارجع الينا غدا ، فيبيتهم الله ، ويضع العلم ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير الى يوم القيامة » (٤٠) .

---

(٤٠) أخرجه البخارى فى الأشربة / باب : ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه (١٠/٥٣) ، وأبو داود فى اللباس / ما جاء فى الخز (بذل المجهود ١٦/٣٦٣) مختصرا وسكت عنه ، وابن ماجه فى الفتن / العقوبات (٢/١٣٣٣) بنحوه . =

يخبر النبى ﷺ أنه سوف يوجد أقوام من المسلمين فيما يأتى من الزمان ، ينهمكون فى الزنا ، ولبس الحرير ، وشرب الخمر ، والغنـاء ، ويستمر هؤلاء سادرون في عصيانهم ، غافلون عن دينهم ، فلو كان بعضهم من أهل الماشية والأنعام بحيث يذهب الرعاة صباحا ويعودون بالماشية مساء ، ويأتيهم الفقير يسألهم الصدقة ، فيقولون له ارجع الينا غدا لنعطيك ، ولكن قبل أن يأتى الغد يباغتهم الانتقـام ، ويحيق بهم العذاب جزاء ما نسوا وأعرضوا عن حدود الله تعالى ، فيهلكهم الله ليـلا بأن يقع عليهم الجبـل ، أو يتدكدك عليهم البنـاء ، كما أنه تعـالى يأخذ آخرين منهم بعـذاب أشد اذ يمسخهم قردة وخنازير ٠

قال ابن المنير :

قوله (من أمتى) يشير الى من يفعل هذه الأفعـال من المسلمين متأولا ومجادلا كأن يسمى الشيء بغير اسمه ، فقد سميت الخمـر باسم السكر (بتشديد السين المفتوحة وفتح الكاف) وهو نقيـع التمر اذا غلي بغير طبـخ ، فانه يسكر ويأخذ حكم الخمر من التحريم ، وهناك شراب الجعة (بكسر الجيم وفتـح العين) وهو نبيـذ الشعير ، وهو أيضـا من

= والمعازف : جمع معزفة ، وهى آلات الملاهى ، ويطلق على الغنـاء ، وعلى كل لعب عزف ٠ والحـر : بكسر الحاء وفتـح الراء هو الفـرج ، والمعنى : يستحلون الزنـا ٠ والحـرير هو الطبيعى منـه ويسمى الابريسم وهو حرام على الرجال حلال للنساء ٠ والعلم : الجبـل أو البنـاء الكبير ٠ السارحة : الماشـية التى تسرح بالغـداة وتروح بالعشى ٠

الخمر ، والسكركة وهو خمر الحبشة من الذرة ، فهذه كلها داخلة فى (ليشربن ناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها) (٤١) .

وكذا ما يوجد حديثا من المسميات التى تسكر : كالبيرة والبوظة ، والروم والويسكى والفودكا والزبيب والعرقي ، وغيرها مما هو مثلها فى الاسكار ، ان مستحل هذا متعللا بالتسمية كمن يشرب البيرة أو نحوها ويقول انه ليس خمرا فهو حلال ، هذا ينطبق عليه الوعيد الوارد فى الحديث .

ثم قال ابن المنير :

لو استعمل هذه الأشياء مستحلا لها عنادا ومكابرة لكان خارجا عن الدين ، لأن تحريمها علم من الدين بالضرورة (٤٢) .

والمتأولون للزنا والفواحش ، هم هؤلاء المعاصرون الذين يروجون للاختلاط بين الرجال والنساء فى المحافل ، والنوادى ، والشواطىء ، وبين العائلات ، بتأويل حتمية الحياة الحديثة ، ومسايرة التقدم والمعاصرة ، وتمشيا مع روح المدنية والرقى ، وتقليدا للأغنياء فى دول الغرب ، فان الفقير المتخلف عن ركب الصناعة والحداثة يميل بطبعه الى تقليد الغنى .

---

(٤١) رواه أبو داود عن أبى مالك فى اللباس / ما جاء فى الخمر (بذل ٣٦٣/١٦) ، وابن ماجه فى الفتن / العقوبات (١٣٣٣/٢) .

(٤٢) فتح البارى ٥٣/١٠ .

وكان من نتاج هذا السلوك الشائن ، أن انتشر الزنا واللواط في المجتمعات ، وتفشت خيانة العقود الزوجية ، والمبادىء العائلية ، والروابط والوشائج بين الأصدقاء والخلان ، وصدق الله تعالى وعده فما من عام الا ونرى زلازل وبراكين وفيضانات وحوادث كبرى كانهيار المباني والمصانع والعمارات ، علاوة على تفشي الأوبئة في المجتمعات كالايدز ونحوه .

وأما بالنسبة للمتأولين للمعازف وهو الغناء وآلاته ، فهو ما نراه اليوم من ترويج للفن ، واعلاء لشأن الفنانين ، حتى صاروا صفوة المجتمعات ، وصار من العسير أن تفهم الناشئة خطأ هذا الفكر ، وبعد هذا السلوك عن منهج الاسلام الحنيف .

انهم يقولون ان الفنون تسمو بالروح ، وترقي المشاعر ، وتهذب السلوك ، وهذا حق يراد به باطل ، فان الواقع الحديث يشهد بعكس هذا ، فقد اقتطع من المجتمع صفوة من الشباب توفروا على الغناء والطرب ، وعلى دراسة الآلات الموسيقية ، والمذاهب الفنية ، تدفعهم الشهرة وحب المال ، كما أن أهل هذه الحرف عملوا على نشر الآداب والأنماط المخالفة للاسلام ، كالحب المحرم ، والسلوك الشائن الذي لا يلتزم بمبادىء الدين ، وانما يلتزم فقط بمبادىء حرفة الفن ، كما تفشى في كثير منهم الخمر والمخدرات والزنا واللواط ، وانصرف كثير من صفوة الشباب عن العمل المثمر ، والابداع ، والأعمال الضرورية ، والواجبات

الشرعية ، الى تكوين فرق فنية للغناء فى الأفراح ودور اللهو ، حيث تكثر المخالفات للدين والأخلاق ، وتزال الحدود بين الحلال والحرام ، وتنسى وتغفل الفرائض والنوافل ، وينقلب سكون الليل وهدأته الى جلبة وقلق واضطراب ، ويتحول نهارهم الى ليل طويل ينامون فيه .

ختام أخير :

مما يشهد لمخالفة هذه الألوان الهابطة من الفن للشرع الحنيف ، وللفطرة السوية ، هو ما يحدث لبعض المشتغلين بالفن ، من فيىء بعضهم ورجوعهم عن هذا النوع من النشاط ، بل احساسهم بجرم ما كانوا يفعلونه باسم الفن والحضارة والمدنية ، وتراهم يتوبون الى الله تعالى توبة المقر بذنبه ، النادم على ما ضيع من عمر غال فى مخالفة الدين ، وبعد عن الواجبات ، والسلوك السوى الذى يرضى الله تعالى الذى اليه المرجع والمصير ، ويشق مع الفطرة السوية التى فطرها الله تعالى على الاعتدال والاستواء والسلامة ، وبغض اليها ما ورد الشرع بتحريمه .

ونقول لهؤلاء مرحبا بكم فى سعة فضل الله تعالى ومحبته ورحمته ، غير آسفين على حياة ترضى الشيطان وتثلج صدور أعداء الرحمن .

أهم مصادر البحث

١ - بذل المجهود فى حل أبى داود للعلامة خليل أحمد السهانفورى . طبعة الريان بالقاهرة الأولى سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .

٢ - تفسير القرآن العظيم لابن كثير / مكتبة التراث الاسلامى بحلب سنة ١٤٠٠ هـ .

٣ - الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه ، للامام محمد بن اسماعيل البخارى / ط . الريان سنة ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ترقيم عبد الباقى / مع فتح البارى .

٤ - الجامع الصحيح لأبي عيسى محمد بن سورة الترمذى (سنن الترمذي) ط . دار الحديث بالقاهرة / تحقيق أحمد شاكر .

٥ - سنن ابن ماجه / ط. دار الحديث / تعليق عبدالباقى .

٦ - سنن النسائى وشرح السيوطى وحاشية السندى / ط . دار الحديث .

٧ - سيرة ابن هشام / وشرح النووى يسمى (المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج) .

٨ - صحيح مسلم / تحقيق عبد الباقى / ط . الحلبى ، وصحيح مسلم بشرح النووى ط . المطبعة المصرية بأرض شريف بالقاهرة ، ط . الشعب .

٩ - لسان العرب / طبع . دار المعارف بالقاهرة .

١٠- مجمع الزوائد للهيثمى · نشر دار المعارف / بيروت سنة ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ·

١١- المستدرك لأبى عبد الله الحاكم / ط · دار المعرفة / بيروت ·

١٢- المعجم المفهرس لألفاظ الحديث / وضع المستشرقين / ط · هولندا سنة ١٩٦٢ م ·

١٣- مسند الامام أحمد بن حنبل / ط ٥ / ١٤٠٥ هـ / المكتب الاسلامى / بيروت ·

١٤- الموطأ للامام مالك / ط · دار الحديث بالقاهرة ·

١٥- نيل الأوطار للشوكانى / نشر مكتبة التراث الاسلامى ·

* * *